P

تنظيم الإنجاب في الأسرة بين الشريعة والطب

د. محمود أبو الهدى الحسيني
(تم نشرها في مجلة منار الإسلام – أبو ظبي)

الأسرة بنية محترمة في الإسلام ، وتكوين طبيعي معتبر ، حافظ ديننا على تكوينها وشد روابطه ، وجعل سلوكها مستمَدّاً نظامُه من خالقها ، فليست الأهواء تحركه ، وليست العبثية تسوقه .
والولد مقصودٌ وجوده في الأسرة ، والفطرة تطلبه قال ربنا واصفا حال رسول كريم من رسله :
(هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء)
وقال ربنا جلّ من قائل :
(المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملا)
كما قال مؤكدا طلب الولد وكونه محبوبا لديه :
(فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم)
وقال النبي صلى الله عليه وسلم :
قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَام لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَة بِمِائَةِ امْرَأَةٍ تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ فَأَطَافَ بِهِنَّ وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ وَكَانَ أَرْجَى لِحَاجَتِهِ

ولكن ماذا عن تنظيم هذا الإنجاب ؟

إنَّ تجنب حصول الولد من حيث السبب لا من حيث القَدَر يكون من خلال ما يسمى بالعزل ، وأما المداخلة بعد حمل المرأة فيسمى (الإجهاض) .
والعزل البسيط أن يتجنب الرجل الإنزال في قُبُل زوجته .
وقد يحصل الحمل بتسرب نطاف إلى رحم المرأة ، وقد أشار إلى ذلك الحديث الشريف:
(سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ)
والعزل الصنعي يكون بوسائل صنعية تحول دون التقاء نطفة الرجل ببويضة المرأة ، ومن المعلوم أن كل الوسائل الصنعية لا تحقق عزلاً أكيداً بل غالباً أيضاً .

حكم العزل شرعاً :

نصوص حديثية :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ
وسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ :
لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ .
قَالَ مُحَمَّدٌ بن سيرين وَقَوْلُهُ لَا عَلَيْكُمْ أَقْرَبُ إِلَى النَّهْيِ .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
وَمَا ذَاكُمْ قَالُوا الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرْضِعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ قَالَ فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ
قَالَ ابْنُ عَوْنٍ فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ البصري فَقَالَ وَاللَّهِ لَكَأَنَّ هَذَا زَجْرٌ
وعَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ أُخْتِ عُكَّاشَةَ قَالَتْ :
حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُنَاسٍ
..... ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْمُقْرِئِ وَهِيَ : (وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ)
وعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْعَزْلِ عَنِ الْحُرَّةِ إِلَّا بِإِذْنِهَا
وروى مَالِك عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ك
أَنَّهُ كَانَ لَا يَعْزِلُ وَكَانَ يَكْرَهُ الْعَزْلَ
وسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْعَزْلِ فَدَعَا جَارِيَةً لَهُ فَقَالَ :
أَخْبِرِيهِمْ فَكَأَنَّهَا اسْتَحْيَتْ فَقَالَ هُوَ ذَلِكَ أَمَّا أَنَا فَأَفْعَلُهُ يَعْنِي أَنَّهُ يَعْزِلُ .

حكم العزل عند الفقهاء :

استدل المالكية والأحناف والحنابلة على جوازه بشرط رضا الزوجة ، والمعتمد عند الشافعية جوازه ولو بغير رضا الزوجة .

الإجهاض :

لايتسنى الخوض في هذا البحث ما لم تُعرف أطوار حمل الطفل ، وقد توصلت وسائل البحث ، ووسائل الإستقصاء إلى معرفة دقائق التطورات الجنينية ، وتطابقت نصوص القرآن الكريم ، والسنة المطهرة ، تماماً مع ما تمت رؤيته ومعرفته ، ولن يزيد هذا من يقين المؤمنين بربهم ، وصدق رسالة نبيهم ، ولكنها زيادة طمأنينةٍ تحصل لمتأمل .

الطور الأول : النطفة والنطفة الأمشاج :

لقد استعمل التعبير النبوي لفظة النطفة للحيوان المنوي الذكري وللبويضة الأنثوية :
فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ فَقَالَتْ قُرَيْشٌ يَا يَهُودِيُّ إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ فَقَالَ لَأَسْأَلَنَّهُ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا نَبِيٌّ قَالَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ مِمَّ يُخْلَقُ الْإِنْسَانُ ؟
قَالَ : يَا يَهُودِيُّ مِنْ كُلٍّ يُخْلَقُ مِنْ نُطْفَةِ الرَّجُلِ وَمِنْ نُطْفَةِ الْمَرْأَةِ ..الحديث .... فَقَامَ الْيَهُودِيُّ فَقَالَ هَكَذَا كَانَ يَقُولُ مَنْ قَبْلَكَ .

والنطفة في اللغة : (الماء القليل) فتنطبق عليهما معاً .
قال تعالى (خلق الإنسان من نطفة فإذا هو خصيم مبين)
وقال أيضاً :
(والله خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم جعلكم أزواجا)
وأسمى ربنا ماء الرجل ماءً مهيناً قبل اجتماع النطفة الذكرية بالبويضة أو(النطفة الأنثوية)

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

قال تعالى : (الذي أحسن كل شيء خَلَقَه وبدأ خلق الإنسان من طين * ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين)
وبعد اجتماع الحيوان المنوي بالبويضة أسماها (النطفة الأمشاج) أي الأخلاط .
قال تعالى : (إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعا بصيرا)
روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ماء المرأة وماء الرجل يختلطان ،
وقال الطبري : هو اختلاط ماء الرجل بماء المرأة .
وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن مدة طور النطفة في بطن الأم هي أربعون يوما أي بما فيها النطفة الأمشاج ، في الحديث المتفق عليه :
إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًانطفةً ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يرسل المَلَك فينفخُ فيه الروح وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : بكتب رزقه وأجله وعمله وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ فوالذي لاإله غيره إن أحدكم لَيَعْمَلُ بعمل أهل الجنة حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فيدخلُها وإن أحدكم لَيَعْمَلُ بعمل أهل النار حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فيدخلُها .
وتفصيل ذلك أن تطور النطفة الأنثوية (في بطن الأم) يبدأ في أول الدورة الشهرية للمرأة بتطورٍ يحصل في مبيض المرأة يسبق إباضتها .
ويحصل التقاء النطفتين الذكرية والأنثوية في اليوم ١٤ تقريباً فتتشكل النطفة الأمشاج ، ثم يحصل التعشيش والزرع والإنغراس للنطفة الأمشاج في بطانة الرحم في اليوم ٢١ .

ومن نظر في اليوم ٤٠ فإنه يرى شيأ نابتاً من بطانة الرحم معلّقاً بها هو المسمى بالتعبير القرآني والنبوي بالعلقة .

الطور الثاني : العلقة :

قال تعالى : (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين * ثم جعلناه نطفة في قرار مكين * ثم خلقنا النطفة علقة)
وقال : (هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم يخرجكم طفلا)
وقال : (خلق الإنسان من علق)
وفي القاموس المحيط : العَلق : كل ما عُلّق .
قال تعالى : (ثم كان علقة فخلق فسوى)
أي أن تخلّق الأعضاء يكون في هذا الطور وهذا ماتجمع عليه كل الأبحاث الجنينية إذ تبين أن بداية التشكل للأجهزة والأعضاء هو في نهاية الأسبوع السادس الطمثي أي تقريباً في اليوم ٤٢ ويكتمل تشكلها بين الأسبوع الحادي عشر والأسبوع الثاني عشر أي بين اليوم ٧٧ و ٨٤ وهو يتماشى مع الحديث النبوي الشريف في تحديد الأربعين الثانية .

الطور الثالث المضغة :

المضغة في اللغة قطعة اللحم وغيره . وخروجها عن اسم العلقة لأن الحمل المكون من الجنين المحاط بكيس مملوء بالسائل قد ملأ جوف الرحم وأصبحت جدران الرحم جميعها تحمله ، فلم يعد يعتمد على العلوق .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وهي المرحلة التي يتم فيها الإستعداد لنفخ الروح .
وهي مرحلة المضغة المخلّقة وغير المخلقة ، أما المخلّقة فهو الجنين ، وأما غير المخلّقة فهي المشيمة المتصلة كل الإتصال به.

وقد وهم من ظنها السقط (أي الجنين المُجهَض) ، لأن الآية الكريمة التي تتحدث عنها تخبر أنها مرحلة في الخلق ، قال تعالى :
(يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث فإنا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الأرحام ما نشاء إلى أجل مسمى ثم نخرجكم طفلا)

ويكون بدء التعظم في اليوم ١٢٠ ، ويكون ظهور العضلات الكاسية للعظام بدأ من الأسبوع ١٥ أي في اليوم (١٣٥) تقريباً .
وصدق الله تعالى إذ يقول :
(ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين)
ومدة هذا الطور هي أربعون يوماً وليس للأبحاث أن تبحث نفخ الروح ولكنه يستمد من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، إذ بين أنه بعد هذه المدة أي بعد مائة وعشرين يوماً .

فما هو حكم الإجهاض ؟

الشافعية : قال الإمام الغزالي رحمه الله في الإحياء:
(وليس العزل كالإجهاض والوأد لأن ذلك جناية على موجود حاصل وله أيضا مراتب ، وأول الوجود أن تقع النطفة في الرحم وتختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة ، وإفساد ذلك جناية ، فإن صارت مضغة وعلقة كانت الجناية أفحش ، وإن نفخ فيه الروح واستوت الخلقة ازدادت الجناية تفاحشا ، ومنتهى التفاحش في الجناية بعد الإنفصال حياً .)
المالكية : المعتمد لديهم حرمة الإجهاض بمجرد استقرار النطفة في الرحم (لا يجوز إخراج المني المتكون في الرحم ولو قبل الأربعين يوماً)
الحنفية : كان فيهم من صرح بالتحريم ، فقد نقل ابن عابدين في حاشيته عن الخانية (ولا أقول بالحل إذ المحرم لو كسر بيض الصيد ضمنه لأنه أصل الصيد) .
الحنابلة : وافق منهم ابن الجوزي في التحريم مطلقاً ولو قبل الأربعين .
مما تقدم نلاحظ ما يلي :
١- كره النبي صلى الله عليه وسلم العزل ، وكرهه شيوخ من أصحابه ، وأشار الحسن البصري ومحمد ابن سيرين التابعيان إلى كراهيته ، وهو من قبيل الحيلولة دون التقاء الحيوان المنوي والبويضة .
وهذا لا يقاس بالإجهاض الذي هو ايقاف لمسار بناءٍ عظيم .
٢ - الماء الذكري قبل لقائه بماء المرأة هو ماء مهين ، قال تعالى : (ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ) فليس هدره كهدر النطفة الأمشاج ، التي قال ربنا فيها (إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعا بصيرا) والمتأمل بين هذا وذاك يدرك البون.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

٣- كثرة القائلين بالتحريم للإجهاض قبل الأربعين يوما من المذاهب الأربعة تدفع إلى التوقف عن هذه الفعلة التي يستبشعها كل ذي قلب .

٤- المتأمل لقوله تعالى : (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام * وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد) أليست هذه الفعلة بأي أشكالها هي من قبيل إهلاك النسل ؟

ولابد من بيان أمر هام ، وهو أن الضرورة تبيح الإجهاض ، ومعيارها هو أن تكون المفسدة المترتبة على تركه أعظم خطراً من المفسدة المترتبة على فعله . كأن تكون الحامل في حالة تهدد حياتها بالخطر إن هي لم تجهض .

موانع الحمل :

الطرق الطبية التي تمنع الحمل ، منها ما يكون من قبيل العزل ومنها ما يكون من قبيل الإجهاض للنطفة الأمشاج .

فالبويضات المهبلية التي تضعها النسوة قبل الجماع تقتل الحيوانات المنوية أو تضعفها ، فلايتم حصول النطفة الأمشاج ، فهي من العزل .

وحبوب منع الحمل المحتوية على البروجسترون والإستروجين تمنع الإباضة ، فهي من العزل .

أما الحبوب الحاوية على البروجسترون فقط فهي تمنع تعشيش النطفة الأمشاج بعد حصولها فهي تسبب الإجهاض .

و اللولب الذي يوضع في الرحم يمنع لقاء النطفتين وربما يسبب إجهاض النطفة الأمشاج بعد حصولها .

والبروجسترون المديد يمنع الإباضة فهو من قبيل العزل .

وحديثاً وجد دواء يعطى كقطرات أنفية ، أوحقن عضلية فيها مماثلات الهرمون المحرر للحاثات النخامية ، يمنع الإباضة فهو من قبيل العزل أيضاً

أخيراً لماذا يدعونا الآخرون لتحديد النسل ؟

نحن أمة قال لها نبيها : تكاثروا تناسلوا ..

وهو بنظر الكثيرين من الآخرين خطر مستقبلي .

فهل فهم عالمنا فحوى الخطاب ؟

د . محمود أبو الهدى الحسيني

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com